

Distr.  
GENERAL

A/AC.109/L.1869  
18 June 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



### اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة أقاليم ساموا الأمريكية، وأنغويلا، وبرمودا، وجزر فرجن  
البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت  
هيلانة، وتوكيلاو، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة  
للولايات المتحدة، غير المتمتعة بالحكم الذاتي

مشروع قرار موحد مقدم من الرئيس

ألف - عام

إن اللجنة الخاصة،

وقد نظرت في مسائل أقاليم ساموا الأمريكية وأنغويلا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمان  
وغوام ومونتسيرات وبيتكيرن وسانت هيلانة وتوكيلاو وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن التابعة للولايات  
المتحدة، غير المتمتعة بالحكم الذاتي المشار إليها فيما يلي بكلمة "الأقاليم"،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، المتضمن  
إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وجميع قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بتلك  
الأقاليم، ومنها، بصفة خاصة، القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين بشأن  
الأقاليم المشمولة بهذا القرار كل على حدة،

وإذ تدرك أن الخصائص المميزة للأقاليم ومشاعر شعوبها تستلزم اتباع نهج مرنة وعملية ومبتكرة  
حيال خيارات تقرير المصير، دون أي مساس بحجم الإقليم أو الموقع الجغرافي أو حجم السكان أو الموارد  
الطبيعية،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الذي  
يتضمن المبادئ التي ينبغي أن تهتدي بها الدول الأعضاء عند تحديد ما إذا كان يوجد، أو لا يوجد، التزام  
بإحالة المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تعرب عن قلقها لأنه على الرغم من مرور سبعة وثلاثين عاما على اعتماد الإعلان، ما زال هناك عدد متبق من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ تسلّم بما حققه المجتمع الدولي من إنجازات هامة في القضاء على الاستعمار وفقا للإعلان، وإذ تعي أهمية مواصلة التنفيذ الفعال للإعلان، آخذة في الاعتبار الهدف الذي حددته الأمم المتحدة للقضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠،

وإذ تحيط علما بالتطورات الدستورية الإيجابية في بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي تلقت اللجنة الخاصة معلومات بشأنها، ومع اعترافها أيضا بضرورة الاعتراف بمظاهر تعبير شعوب هذه الأقاليم عن حقها في تقرير المصير حسب الممارسة التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تسلّم بأنه لا يوجد بديل في عملية القضاء على الاستعمار لمبدأ تقرير المصير على النحو الذي بينته الجمعية العامة في قراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) وغيرهما من القرارات،

وإذ تلاحظ مع التقدير ما تبديه نيوزيلندا، بوصفها دولة قائمة بالإدارة، من تعاون نموذجي متواصل في أعمال اللجنة الخاصة، وترحب بالتطورات الدستورية الأخيرة في توكيلاو،

وإذ ترحب بالموقف المعلن من جانب حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومؤداه أنها ستظل تأخذ مأخذ الجد التزاماتها بموجب الميثاق، بإقامة الحكم الذاتي في الأقاليم التابعة، وبالعامل، بالتعاون مع الحكومات المنتخبة محليا، على كفالة أن تظل أطرها الدستورية ملبية لرغبات الشعوب، وتأكيدا أن شعوب الأقاليم هي في نهاية المطاف صاحبة الحق في تقرير مركزها المقبل،

وإذ ترحب أيضا بالموقف المعلن من جانب حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، ومؤداه أنها تؤيد أتم التأييد المبادئ المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وتأخذ مأخذ الجد التزامها بموجب ميثاق الأمم المتحدة بأن تعزز إلى أقصى درجة ممكنة رفاه سكان الأقاليم الخاضعة لإدارة الولايات المتحدة،

وإذ تدرك الظروف الخاصة لكل إقليم من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية، وإذ تضع في الاعتبار ضرورة تشجيع الاستقرار الاقتصادي ومواصلة تنويع وتعزيز اقتصاد كل إقليم من الأقاليم على سبيل الأولوية،

وإذ تعي شدة تعرض الأقاليم الصغيرة لأخطار الكوارث الطبيعية وتدهور البيئة،

وإذ تدرك الفائدة التي تعود على الأقاليم وعلى اللجنة الخاصة من مشاركة الممثلين المعيّنين والمنتخبين للأقاليم في أعمال اللجنة الخاصة،

وإقتناعا منها بأن رغبات وتطلعات شعوب الأقاليم ينبغي أن تظل هي التي توجه تطور مركزها السياسي في المستقبل وبأن عمليات الاستفتاء، والانتخابات الحرة النزيهة، وغيرها من أشكال التشاور الشعبي تؤدي دورا هاما في التحقق من رغبات الشعوب وتطلعاتها،

وإقتناعا منها أيضا بأن أي مفاوضات لتقرير مركز أي إقليم من هذه الأقاليم يجب ألا تجري دون المشاركة والحضور الفعالين لشعب ذلك الإقليم،

وإذ تسلم بأن جميع الخيارات المتاحة لتقرير مصير الأقاليم تعتبر صحيحة ما دامت تتفق مع الرغبات التي تعرب عنها الشعوب المعنية بحرية وتطابق المبادئ المحددة بوضوح والواردة في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) وغيرهما من قرارات الجمعية العامة،

وإذ تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة توفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم، وإذ ترى أن إمكانية إيفاد بعثات زائرة أخرى إلى تلك الأقاليم في وقت ملائم وبالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة، أمر ينبغي أن يظل قيد الاستعراض،

وإذ تحيط علما بأن اللجنة الخاصة عقدت في سانت جونز بآنتيغوا وبربودا، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧، حلقة دراسية إقليمية لمنطقة البحر الكاريبي، للاستماع إلى آراء ممثلي الأقاليم، وكذلك آراء الحكومات والمنظمات في تلك المنطقة، بهدف استعراض الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم،

وإذ تدرك أن من الضروري، من أجل تمكين اللجنة الخاصة من تعزيز فهمها للمركز السياسي لشعوب الأقاليم ومن وفائها بفعالية بالولاية المناطة بها، أن تقوم الدول القائمة بالإدارة بإطلاعها على ذلك المركز وأن تحصل اللجنة على معلومات من مصادر مناسبة أخرى، بمن في ذلك ممثلو الأقاليم، فيما يتعلق برغبات شعوب هذه الأقاليم وتطلعاتها،

وإذ تدرك أيضا، في هذا الخصوص، أن اللجنة الخاصة تعتبر عقد حلقات دراسية إقليمية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وفي مقر الأمم المتحدة وفي أماكن أخرى، بمشاركة فعلية من جانب ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وسيلة مفيدة لإنجاز اللجنة لولايتها، مع اعترافها في نفس الوقت بضرورة إعادة النظر في دور هذه الحلقات الدراسية في إطار برنامج للأمم المتحدة يرمي إلى التحقق من المركز السياسي لهذه الأقاليم،

وإذ تدرك كذلك أن بعض الأقاليم لم تزرها منذ فترة طويلة أي بعثة زائرة موفدة من الأمم المتحدة، وأن بعض الأقاليم لم توفد إليها أي بعثة زائرة من هذا القبيل،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساهمة التي تقدم لتنمية بعض الأقاليم من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وبصفة خاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبعض المؤسسات الإقليمية، مثل مصرف التنمية الكاريبي،

١ - تؤكد من جديد حق شعوب تلك الأقاليم غير القابل للتصرف في تقرير المصير، بما في ذلك، إذا رغبت، الاستقلال، وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المتضمن لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٢ - تؤكد من جديد أيضا أن شعوب تلك الأقاليم هي في نهاية المطاف صاحبة الحق في أن تحدد بحرية مركزها السياسي المقبل، وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة والإعلان وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الدول القائمة بالإدارة أن تقوم، بالتعاون مع حكومات الأقاليم، بتيسير برامج التوعية السياسية في الأقاليم، بغية تعزيز وعي الشعوب بحقوقها في تقرير المصير وفقا للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي، بما فيها الخيارات المحددة في القرار ١٥٤١ (د - ١٥)؛

٣ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تحيل إلى الأمين العام المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، وسائر المعلومات والتقارير المستكملة، بما فيها التقارير المتعلقة برغبات وتطلعات شعوب الأقاليم بشأن مركزها السياسي المقبل، على النحو المعرب عنه في استفتاءات نزيهة حرة وفي غيرها من أشكال التشاور الشعبي، وكذلك في نتائج أي عمليات مستنيرة وديمقراطية تتماشى مع الممارسات المعمول بها بموجب الميثاق وتبين رغبة الشعوب الواضحة والمعبّر عنها بحرية، في تغيير المركز الحالي للأقاليم؛

٤ - تشدد على أهمية إبلاغ اللجنة الخاصة بآراء ورغبات شعوب الأقاليم، وتعزيز تفهم اللجنة لأحوال تلك الشعوب؛

٥ - تؤكد من جديد أن إيفاد بعثات الأمم المتحدة الزائرة للأقاليم في الوقت الملائم وبالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة يُشكل وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم، وتطلب إلى الدول القائمة بالإدارة والممثلين المنتخبين لشعوب الأقاليم مساعدة اللجنة الخاصة في هذا الصدد؛

٦ - تؤكد من جديد أيضا المسؤولية التي تقع بموجب الميثاق على عاتق الدول القائمة بالإدارة، فيما يتعلق بتشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية وصون الهوية الثقافية للأقاليم، وتوصي بمواصلة إعطاء الأولوية، بالتشاور مع حكومات الأقاليم المعنية، لتعزيز اقتصاد كل منها وتنويعه؛

٧ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتخذ، بالتشاور مع شعوب الأقاليم، جميع التدابير اللازمة لحماية وحفظ البيئة في الأقاليم الخاضعة لإدارتها من أي تدهور بيئي، وتطلب إلى الوكالات المتخصصة المعنية مواصلة رصد الأحوال البيئية في تلك الأقاليم؛

٨ - تهيب بالدول القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتعاون مع حكومات الأقاليم المعنية، اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتصدي للمشاكل المتصلة بالاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وغير ذلك من الجرائم؛

٩ - تشدد على أن القضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ يتطلب التعاون الكامل والبنّاء من جانب جميع الأطراف المعنية؛

١٠ - تحيط علماً بالظروف الخاصة السائدة في الأقاليم المعنية، وتشجع التطور السياسي فيها وصولاً إلى تقرير المصير؛

١١ - تحث الدول الأعضاء على أن تساهم في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتستهل القرن الحادي والعشرين في عالم خال من الاستعمار، وتهيب بها أن تواصل تقديم دعمها الكامل للجنة الخاصة فيما تبذله من جهود لبلوغ ذلك الهدف النبيل؛

١٢ - تدعو الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى أن تشرع أو تستمر في اتخاذ جميع التدابير اللازمة لزيادة سرعة التقدم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية للأقاليم؛

١٣ - تقرر أن تواصل دراسة مسألة الأقاليم الصغيرة، وأن تقدم تقريراً بهذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، مشفوعاً بتوصيات بشأن الطرق المناسبة لمساعدة شعوب تلك الأقاليم في ممارسة حقها في تقرير المصير.

باء - قرارات بشأن الأحوال المحددة السائدة في كل من ساموا الأمريكية، وأنغويلا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن اللجنة الخاصة،

إذ تشير إلى القرار ألف أعلاه،

## ١ - ساموا الأمريكية

وإذ تلاحظ أن حكومة الإقليم ما زالت تواجه مشاكل كبيرة في المجال المالي ومجالي الميزانية والرقابة الداخلية، وأن العجز في ميزانية الإقليم وحالته المالية يتناقضان بفعل ازدياد الطلب على الخدمات الحكومية الناجم عن التزايد السريع في عدد السكان، ومحدودية القاعدة الاقتصادية والضريبية، والكوارث الطبيعية التي وقعت مؤخرا،

وإذ تلاحظ أيضا أن هذا الإقليم، شأنه شأن المجتمعات المحلية المنعزلة المحدودة الموارد المالية، ما زال يفتقر إلى المرافق الطبية المناسبة وغيرها من الهياكل الأساسية اللازمة،

وإذ تدرك الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم للحد من النفقات وتخفيضها، مع مواصلة برنامجها الرامي إلى توسيع نطاق الاقتصاد المحلي وتنويعه،

وإذ تلاحظ عدم مشاركة ممثلي شعب ساموا الأمريكية في الحلقات الدراسية الإقليمية الثلاث الأخيرة،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تَبقي الأمين العام على علم برغبات هذا الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم، بما في ذلك اتخاذ تدابير لإعادة بناء القدرات في مجال الإدارة المالية وتعزيز الوظائف الحكومية الأخرى لحكومة الإقليم؛

## ٢ - أنغيلا

وإذ تدرك التزام كل من حكومة أنغيلا والدولة القائمة بالإدارة باتباع سياسة جديدة أكثر تقاربا قوامها الحوار والتشارك من خلال خطة السياسة القطرية للفترة ١٩٩٣ - ١٩٩٧،

وإدراكا منها للجهود التي تبذلها حكومة أنغيلا لمواصلة تنمية الإقليم كمركز ناجح للأنشطة الاقتصادية الخارجية ومركز مالي جيد التنظيم للمستثمرين، من خلال سن قوانين حديثة للشركات واتحادات الشركات، فضلا عن سن تشريعات بشأن الشراكة والتأمين، وحوسبة نظام تسجيل الشركات،

وإذ تلاحظ الحاجة إلى استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في معالجة مشكلتي الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تبقي الأمين العام على علم برغبات هذا الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة وبجميع الدول والمنظمات والوكالات التابعة للأمم المتحدة أن تواصل مساعدة الإقليم في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

٣ - برمودا

وإذ تحيط علماً بنتائج الاستفتاء على الاستقلال الذي أجري في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥ في برمودا،

وإدراكاً منها لاختلاف وجهات نظر الأحزاب السياسية في الإقليم بشأن المركز المقبل للإقليم،

وإذ تلاحظ التدابير التي اتخذتها الحكومة لمكافحة العنصرية، وخطة إنشاء لجنة للوحدة والمساواة العنصرية،

وإذ تلاحظ أيضاً ما أفيد به من اتجاه النية إلى إغلاق القواعد والمنشآت العسكرية الأجنبية في الإقليم،

وإذ تأخذ في الاعتبار البيان الذي أدلى به وزير المالية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ بشأن نقل ملكية تلك الأراضي لاستغلالها في مشاريع إنمائية،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تبقي الأمين العام على علم برغبات هذا الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تواصل البرامج التي تضطلع بها من أجل التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للإقليم؛

٣ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تضع، بالتشاور مع حكومة الإقليم، برامج للتنمية تهدف على وجه التحديد إلى التخفيف من الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المترتبة على إغلاق قواعد ومنشآت عسكرية معينة في الإقليم؛

#### ٤ - جزر فرجن البريطانية

وإذ تلاحظ إنجاز استعراض الدستور في الإقليم وبدء سريان الدستور المعدل، وإذ تلاحظ أيضا نتائج الانتخابات العامة التي أجريت في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٥،

وإذ تلاحظ أيضا نتائج استعراض الدستور المضطلع به في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٤، والتي أوضحت أن رغبة الشعب المعرب عنها بشكل دستوري من خلال استفتاء يجب أن تُشكل شرطا أساسيا لنيل الاستقلال،

وإذ تحيط علما بالبيان الذي أدلى به رئيس وزراء جزر فرجن البريطانية في عام ١٩٩٥ ومفاده أن الإقليم على استعداد للمضي قدما على الصعيدين الدستوري والسياسي صوب الحكم الذاتي الداخلي الكامل، وأن الدولة القائمة بالإدارة ينبغي أن تساعد على ذلك من خلال نقل السلطة تدريجيا إلى ممثلي الإقليم المنتخبين،

وإذ تلاحظ أن الإقليم بدأ يبرز كأحد المراكز المالية الخارجية الرائدة في العالم،

وإذ تلاحظ أيضا ضرورة استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في التصدي للاتجار بالمخدرات وغسل الأموال،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تُبقي الأمين العام على علم برغبات هذا الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وجميع المؤسسات المالية مواصلة توفير المساعدة للإقليم من أجل التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وتنمية الموارد البشرية، واضعة في الاعتبار ضعف الإقليم في مواجهة العوامل الخارجية؛



## ٥ - جزر كايمان

وإذ تلاحظ استعراض الدستور الذي أجري خلال الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣، والذي أعرب سكان جزر كايمان وفقا له عن المشاعر المتمثلة في أنه ينبغي استمرار العلاقات القائمة مع المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية كما ينبغي عدم تغيير المركز الراهن للإقليم،

وإذ تدرك أن الإقليم يتمتع بواحد من أعلى معدلات دخل الفرد في المنطقة، وبمناخ سياسي مستقر، ويكاد لا توجد به بطالة،

وإذ تلاحظ الإجراءات التي اتخذتها حكومة الإقليم لتنفيذ برنامج المشاركة المحلية الذي تضطلع به لتشجيع زيادة اشتراك السكان المحليين في عملية صنع القرار في جزر كايمان،

وإذ تلاحظ مع القلق ضعف الإقليم في مواجهة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وما يتصل بذلك من أنشطة،

وإذ تلاحظ التدابير التي اتخذتها السلطات لمعالجة تلك المشاكل،

وإذ تلاحظ أيضا أن الإقليم قد ظهر كأحد المراكز المالية الخارجية الرائدة في العالم،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة آخذة في الاعتبار الآراء التي أعرب عنها شعب الإقليم والمتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تبقي الأمين العام على علم برغبات الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تزويد حكومة الإقليم بجميع الخبرات اللازمة لتمكينها من بلوغ أهدافها الاجتماعية - الاقتصادية؛

٣ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة وبحكومة الإقليم مواصلة التعاون على التصدي للمشاكل المتصلة بغسل النقود وتهريب الأموال والجرائم الأخرى ذات الصلة فضلا عن الاتجار بالمخدرات؛

٤ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتشاور مع حكومة الإقليم، تيسير التوسع في البرنامج الراهن لتأمين فرص العمل للسكان المحليين، لا سيما على مستوى صنع القرار؛

## ٦ - غوام

وإذ تلاحظ مع الاهتمام البيان الذي أدلى به ممثل الإقليم والمعلومات التي قدمها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في غوام، في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عقدت في سانت جونز، أنتيغوا وبربودا، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧.

وإذ تذكر بأن شعب غوام أيّد، في استفتاء أجري في عام ١٩٨٧، مشروع قانون الكمنولث لغوام الذي من شأنه أن ينشئ إطاراً جديداً للعلاقات بين الإقليم والدولة القائمة بالإدارة، وينص على منح غوام حكماً ذاتياً داخلياً والاعتراف بحق شعب غوام في تقرير مصير الإقليم،

وإذ تذكر أيضاً بالطلبات المقدمة من الممثلين المنتخبين والمنظمات غير الحكومية التابعة للإقليم بعدم رفع غوام من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تحظى باهتمام اللجنة الخاصة، إلى أن يعرب شعب الشامورو عن رغبته، مع مراعاة حقوقه ومصالحه المشروعة،

وإذ تعلم أن المفاوضات ما زالت مستمرة بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم بشأن مشروع قانون الكمنولث لغوام وبشأن مركز الإقليم المقبل، مع التركيز بوجه خاص على مسألة تطور العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية وغوام،

وإذ تدرك أن الدولة القائمة بالإدارة تواصل تنفيذ برنامجها لنقل ملكية فائض الأراضي الاتحادية إلى حكومة غوام،

وإذ تلاحظ أن شعب الإقليم دعا إلى إصلاح برنامج الدولة القائمة بالإدارة فيما يتعلق بالنقل الشامل وغير المشروط والعاجل لملكية الأراضي إلى شعب غوام،

وإذ تعلم أن الهجرة إلى غوام أدت إلى تحول السكان الشامورو الأصليين إلى أقلية في وطنهم،

وإذ تدرك إمكانات تنويع اقتصاد غوام وتنميته عن طريق صيد الأسماك والزراعة على نطاق تجاري وغير ذلك من الأنشطة القابلة للاستمرار،

وإذ تحيط علماً بأن النية تتجه إلى إغلاق وإعادة تنظيم أربع منشآت تابعة للقوات البحرية الأمريكية في غوام وطلب تحديد فترة انتقال لتطوير بعض المرافق المغلقة كي تصبح مشاريع تجارية،

وإذ تشير إلى إيضاح بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٩، وإذ تحيط علماً بتوصية الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ بإيفاد بعثة زائرة إلى غوام<sup>(١)</sup>،

(١) انظر A/AC.109/2058، الفقرة ٣٣ (٢٠).

١ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تراعي ما أعرب عنه شعب الشامورو من إرادة حظيت بتأييد شعب غوام، وتشجع الدولة القائمة بالإدارة وحكومة إقليم غوام على مواصلة المفاوضات بشأن هذا الموضوع وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة إبلاغ الأمين العام بالتقدم المحرز في تحقيق هذه الغاية؛

٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم المنتخبة على تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية؛

٣ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة، أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، نقل ملكية الأراضي إلى شعب الإقليم على نحو منظم، وأن تتخذ الخطوات اللازمة لضمان حقوق الملكية الخاصة به؛

٤ - تطلب كذلك إلى الدولة القائمة بالإدارة مواصلة الاعتراف بالحقوق السياسية والهوية الثقافية والعرقية لشعب غوام واحترامها، ويشمل ذلك شعب الشامورو، واتخاذ جميع التدابير الضرورية للاستجابة لاهتمامات حكومة الإقليم فيما يتعلق بمسألة الهجرة الوافدة؛

٥ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتعاون في وضع برامج تهدف على وجه التحديد إلى تعزيز التنمية المستدامة للأنشطة الاقتصادية والمشاريع التي يضطلع بها شعب غوام، الذي يشمل شعب الشامورو؛

٦ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل دعم ما تتخذه حكومة الإقليم من تدابير مناسبة بهدف تعزيز النمو في مجال صيد الأسماك والزراعة على نطاق تجاري وغير ذلك من الأنشطة القابلة للاستمرار؛

#### ٧ - مونتسيرات

وإذ تلاحظ مع الاهتمام البيانات التي أدلى بها ممثلو الإقليم المنتخبون والمعلومات التي قدموها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في مونتسيرات، في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عقدت في سانت جونز، أنتيغوا وبربودا، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧،

وإذ تلاحظ أن آخر بعثة زائرة أوفدت في عام ١٩٨٢،

وإذ تلاحظ أيضا وجود عملية ديمقراطية سارية في مونتسيرات، وأن الانتخابات العامة في الإقليم قد أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦،

وإذ تحيط علماً بالبيان الذي نقل عن رئيس الوزراء وورد فيه أنه يفضل الاستقلال في إطار اتحاد سياسي مع منظمة دول شرق البحر الكاريبي، وأن الاعتماد على الذات له من الأولوية ما يفوق الاستقلال،

وإذ تلاحظ مع القلق الآثار المؤلمة المترتبة على الثورة البركانية التي أدت إلى إجلاء ثلث سكان الإقليم إلى مناطق آمنة في الجزيرة، والتي تواصل التأثير بشكل سلبي على اقتصاد الجزيرة،

وإذ تلاحظ الجهود التي بذلتها الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم لمواجهة حالة الطوارئ الناجمة عن ثورة البركان، بما في ذلك تنفيذ مجموعة واسعة من تدابير الطوارئ لصالح كل من القطاعين الخاص والعام في مونتسيرات،

وإذ تلاحظ أيضاً تدابير الاستجابة المنسقة التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمساعدة المقدمة من فريق الأمم المتحدة لإدارة الكوارث،

وإذ تلاحظ مع القلق الشديد أن عددا كبيرا من سكان الإقليم ما زال يعيش في ملجآت بسبب النشاط البركاني،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تبقي الأمين العام على علم برغبات الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة وبالوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الإقليمية وغيرها، أن تقدم مساعدة عاجلة للطوارئ إلى الإقليم تخفيفا لآثار ثورة البركان؛

#### ٨ - بيتكيرن

وإذ تأخذ في اعتبارها الطابع الذي تنفرد به بيتكيرن من حيث السكان والمساحة،

وإذ تعرب عن ارتياحها لاستمرار تقدم الإقليم في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك لتحسن اتصالاته مع العالم الخارجي؛ ولخطة الإدارة التي يضطلع بها لمعالجة المسائل المتصلة بالحفظ،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تبقي الأمين العام على علم برغبات الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل تقديم مساعدتها من أجل تحسين أحوال سكان الإقليم الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وغيرها؛

## ٩ - سانت هيلانه

وإذ تأخذ في اعتبارها السمات الفريدة لسانت هيلانه وسكانه وموارده الطبيعية،

وإذ تعلم أن المجلس التشريعي في سانت هيلانه طلب من الدولة القائمة بالإدارة إجراء استعراض لدستور الإقليم،

وإذ تحيط علماً بالبيان الصادر عن الدولة القائمة بالإدارة في عام ١٩٩٥ ومفاده أن حاكم الجزيرة على استعداد للدخول في مناقشات بشأن استعراض دستور سانت هيلانه،

وإذ تدرك قيام حكومة الإقليم في عام ١٩٩٥ بإنشاء وكالة تنمية لتشجيع تنمية القطاع الخاص التجاري في الجزيرة،

وإدراكاً منها أيضاً لما تبذله الدولة القائمة بالإدارة وسلطات الإقليم من جهود لتحسين الأحوال الاجتماعية - الاقتصادية لسكان سانت هيلانه، لا سيما في مجال الإنتاج الغذائي،

وإذ تلاحظ مع القلق مشكلة ارتفاع معدل البطالة في الجزيرة،

١ - تلاحظ أن الدولة القائمة بالإدارة قد أحاطت علماً بمختلف البيانات الصادرة عن أعضاء المجلس التشريعي لسانت هيلانه بشأن الدستور، وأنها مستعدة لزيادة مناقشتها مع شعب سانت هيلانه، وتلاحظ أيضاً أن رابطة الكمنولث البرلمانية قد بعثت مؤخراً بوفد لدراسة الدستور وتطبيقه مع المجلس التشريعي؛

٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تبقي الأمين العام على علم برغبات الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٣ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة أن تواصل دعم الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم لمعالجة التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للإقليم؛

## ١٠ - توكيلاو

وإذ تلاحظ مع الاهتمام البيان الذي أدلى به ممثل الإقليم والمعلومات التي قدمها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في توكيلاو إلى الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي المعقودة في سانت جونز، أنتيغوا وبربودا، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/ مايو ١٩٩٧،

وإذ تشير إلى الإعلان الرسمي الصادر عن "أولو أو توكيلاو" (وهو أعلى سلطة فيما يتعلق بتوكيلاو) في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٤ بشأن مركز توكيلاو المقبل، الذي مؤداه أنه يجري النظر فعليا في إجراء لتقرير المصير في توكيلاو، مع دستور لتوكيلاو بعد حصولها على الحكم الذاتي، وأن توكيلاو تفضل في الوقت الراهن مركز الارتباط الحر مع نيوزيلندا،

وإذ تشير أيضا إلى التشديد في الإعلان الرسمي على شروط علاقة الارتباط الحر التي تقصد توكيلاو إقامتها مع نيوزيلندا، بما في ذلك توقع أن يحدد بوضوح في إطار تلك العلاقة شكل المساعدة التي يمكن لتوكيلاو أو تواصل توقعها من نيوزيلندا في مجال تعزيز رفاه شعبها إلى جانب مصالحها الخارجية،

وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار التعاون المثالي من جانب نيوزيلندا، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة فيما يتعلق بعمل اللجنة الخاصة المتصل بتوكيلاو، واستعدادها للسماح بوصول بعثات الأمم المتحدة الزائرة إلى الإقليم،

وإذ تلاحظ أيضا مع التقدير المساهمة التعاونية في تنمية توكيلاو المقدمة من نيوزيلندا والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية،

وإذ تشير إلى أن بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة أوفدت إلى توكيلاو في عام ١٩٩٤،

وإذ تلاحظ أن توكيلاو، بوصفها إقليما جزريا صغيرا، مثال لحالة معظم الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ تلاحظ أيضا أن توكيلاو، بوصفها حالة فردية يتضح فيها نجاح إنهاء الاستعمار، تتسم بأهمية أوسع نطاقا بالنسبة للأمم المتحدة وهي تسعى إلى إتمام عملها في مجال إنهاء الاستعمار،

١ - تلاحظ أن توكيلاو لا تزال ملتزمة التزاما راسخا بتحقيق الحكم الذاتي وبتخاذ إجراء لتقرير المصير يؤدي إلى اكتسابها مركزا يتفق مع الخيارات المتعلقة بمركز الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المستقبل الواردة في المبدأ السادس من مرفق قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠؛

٢ - تلاحظ أيضا رغبة توكيلاو في أن تمضي بالسرعة التي تراها نحو اتخاذ إجراء لتقرير المصير؛

٣ - تثني على توكيلاو لسعيها، بناء على التشاور على نطاق واسع مع شعبها، نحو إقامة الحكومة الوطنية على شكل يعكس تقاليدها الفريدة وبيئتها، ولانتهاجها مسارا دستوريا خاصا بها؛

٤ - تسلم بالتعاون القائم بين نيوزيلندا وتوكيلاو بشأن قانون التعديل في توكيلاو لعام ١٩٩٦، الذي يزود حكومة توكيلاو الوطنية بسلطة تشريعية تكمل السلطة التنفيذية التي فوضت إليها في عام ١٩٩٤؛

٥ - تسلم أيضا بالحاجة الى طمأنة توكيلاو، نظرا لأن الموارد المحلية لا تغطي بشكل كاف الجانب المادي لتقرير المصير، وبالمسؤولية المستمرة لشركاء توكيلاو الخارجيين التي تقتضي منهم مساعدتها في تحقيق التوازن بين رغبتها في أن تصبح معتمدة على ذاتها الى أقصى حد ممكن وحاجتها الى المساعدة الخارجية؛

٦ - ترحب بتأكيدات حكومة نيوزيلندا بأنها ستفي بالتزاماتها حيال الأمم المتحدة فيما يتعلق بتوكيلاو، وبأنها ستستفيد بما يعرب عنه شعب توكيلاو بحرية من رغبات فيما يتعلق بمركزه المقبل؛

٧ - تدعو الدولة القائمة بالإدارة ووكالات الأمم المتحدة الى مواصلة تقديم مساعدتها من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية لتوكيلاو.

#### ١١ - جزر تركس وكايكوس

وإذ تلاحظ مع الاهتمام البيان الذي أدلى به الوزير العضو في مجلس الوزراء وعضو الهيئة التشريعية من المعارضة في الإقليم والمعلومات التي قدمها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في جزر تركس وكايكوس إلى الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عقدت بسانت جونز، أنتيغوا وبربودا، في الفترة من ٢١ الى ٢٣ أيار/ مايو ١٩٩٧،

وإذ تلاحظ إنشاء لجنة العمل من أجل الاستقلال السياسي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، التي شكلتها شخصيات سياسية بارزة من مختلف الأحزاب، وهدفها المعلن والمتمثل في تثقيف السكان بشأن أضرار الوضع الاستعماري الحالي ومزايا الاستقلال،

وإذ تلاحظ أيضا الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم لتعزيز الإدارة المالية في القطاع العام، بما فيها الجهود الرامية الى زيادة الدخل،

وإذ تلاحظ مع القلق ضعف الإقليم في مواجهة الاتجار بالمخدرات وما يتصل به من أنشطة، فضلا عن المشاكل الناجمة عن الهجرة غير المشروعة،

وإذ تلاحظ الحاجة الى استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في مجابهة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال،

١ - تطلب الى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تبقي الأمين العام على علم برغبات الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تدعو الدولة القائمة بالإدارة الى أن تأخذ تماما في الاعتبار رغبات واهتمامات جزر تركس وكايكوس حكومة وشعبا فيما يتعلق بحكم الإقليم؛

٣ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة وبالمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة أن تواصل تقديم المساعدة لتحسين أحوال سكان الإقليم الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وغيرها؛

٤ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة وبحكومة الإقليم مواصلة التعاون لمجابهة المشاكل المتعلقة بغسل النقود وتهريب الأموال وما يتصل بذلك بجرائم، فضلا عن الاتجار بالمخدرات؛

## ١٢ - جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

وإذ تلاحظ مع الاهتمام البيان الذي أدلى به ممثل حاكم الإقليم والمعلومات التي قدمها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة الى الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عقدت بسانت جونز، أنتيغوا وبربودا، في الفترة من ٢١ الى ٢٣ أيار/ مايو ١٩٩٧،

وإذ تلاحظ أن انتخابات عامة قد أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وإذ تلاحظ أيضا أن ٢٧,٥ في المائة من الناخبين شاركوا في الاستفتاء المتعلق بالمركز السياسي للإقليم الذي أجري في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وأن ٨٠,٤ في المائة من الذين أدلوا بأصواتهم أيدوا الترتيبات المتعلقة بالمركز الحالي للإقليم مع الولايات المتحدة الأمريكية، وأن الاستفتاء لم يحسم المسألة المتعلقة بمركز الإقليم،

وإذ تلاحظ كذلك استمرار اهتمام حكومة الإقليم بالانضمام كعضو منتسب إلى منظمة دول شرقي البحر الكاريبي، وبالحصول على مركز مراقب في الجماعة الكاريبية،

وإذ تلاحظ ضرورة زيادة تنوع اقتصاد الإقليم،



وإذ تلاحظ أيضا أن مسألة جزيرة ووتر لا تزال موضع مناقشات بين حكومة الإقليم والدولة القائمة بالإدارة،

وإذ تلاحظ كذلك الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم لتعزيز الإقليم كمركز للخدمات المالية الخارجية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الإقليم انضم إلى المؤتمر الدولي المعني بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات كعضو كامل العضوية في عام ١٩٩٥، مما يعزز قدرته على مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٧،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة، آخذة في الاعتبار آراء شعب الإقليم المتحقق منها عن طريق عملية ديمقراطية، أن تبقي الأمين العام على علم برغبات الشعب وتطلعاته فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل؛

٢ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم على تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية؛

٣ - تطلب كذلك إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تيسر اشتراك الإقليم، حسب الاقتضاء، في شتى المنظمات، لا سيما منظمة دول شرقي البحر الكاريبي والجماعة الكاريبية؛

٤ - ترحب بالمفاوضات بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم بشأن مسألة جزيرة ووتر.

— — — — —